

## قرارات

**وزارة المالية**

قرار رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٠٠

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على القانون المدني رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ وتعديلاته :  
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب :  
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن حماية القيم من العيب :  
وعلى الحكم الصادر من محكمة القيم بجلسة ١٩٨٧/١٢/١٩ في الدعوى رقم ٣٩ لسنة ١٢ ق حراسات والمزيد استئنافاً بحكم المحكمة العليا للقيم في الطعن رقم ٢٣ لسنة ٨ ق عليا جلسة ١٩٨٨/٣/٢٦ والمقضى بمصادرة أموال ومتلكات المخاضع / خميس عبد المحسن خميس ومن بينها الأرض القضاء الكائنة برقم ١٦ شارع أبو العرب - سيدى بشر - ميامي - الإسكندرية ;  
وعلى مذكرة جهاز تصفية الحراسات المؤرخة ٢٠٠٠/٣/٨ بشأن التعدي الواقع على الأرض :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع من السيد / إبراهيم محمد على محمود الحصانى على الأرض الفضاء الكائنة برقم ١٦ شارع أبو العرب - سيدى بشر - الإسكندرية والبالغ مساحتها ٢٥٢٦,٨٨ م٢ .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى جهاز تصفية الحراسات تنفيذ هذا القرار ، وعلى الجهات المختصة المعاونة في تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٠/٣/١٢

**وزير المالية**

**دكتور / مدحت حسانين**